

## الملف

رضوان عقيل

"هيئة الإشراف" دائمة وعصب الانتخابات وتحد للجميع  
صلاحياتها رديعة، ولا قدرة لها على مراقبة الرشى

تحتل هيئة الاشراف على الانتخابات النيابية موقعاً مهماً في ادارة عملية هذا الاستحقاق الذي يشغل اللبنانيين على مختلف مشاربهم في اختيار ممثليهم الى الندوة النيابية. ينحصر دورها في مراقبة الانفاق الانتخابي للمرشحين والاعلام والاعلان وتزويدها المعلومات المطلوبة على الارض في المناطق. تشكل المحاضر التي تعدها مادة تساعد المجلس الدستوري عند تناوله الطعون التي تقدم امامه

تشكلت هيئة الاشراف على الانتخابات للمرة الاولى في 13 كانون الاول 2008 في جلسة لمجلس الوزراء. ساهمت في الاشراف على انتخابات دورة 2009. انتهت مهمتها بعد ستة اشهر على اجراء الانتخابات، على عكس الهيئة الحالية التي ستكون دائمة بحسب ما ورد في المادة 9 من قانون الانتخاب.

من خلال التجربة الاولى التي مرت فيها، يظهر انها مثابة تحد للجميع شرط توافر الشفافية في عملها من جانب القوى السياسية ووسائل الاعلام في التعاطي معها.

لا تستطيع ان تنجح بمفردها من دون توافر المناخ الملائم لاتمام عملها، وضرورة تعاون الاجهزة الامنية معها. بعد التجربة الاولى لها تبين للمعنيين انه لا يمكن اجراء الانتخابات من دون وجودها. هي تركز على الانفاق والاعلان الانتخابيين، وليس على الانتخابات في مجملها.

ثمة هيئات في بلدان عدة، عربية منها، تشرف على ملف الانتخابات وهذه المهمة من الالف الى الياء. اذا حصلت اخطاء عند المحافظين او القائمقامين والاقلام على سبيل المثال، لا دخل لهيئة الاشراف هنا. جرى الحديث حول هل يتطلب عملها ان تكون مؤسسة قائمة ومستقلة عن اي جهة رسمية، ولا تكون تحت مظلة وزارة الداخلية شأن عدد من الدول؟ لكن، لاسباب موضوعية تتعلق بعملها، تبقى تحت ادارة وزير الداخلية والبلديات الذي يحق له حضور

اجتماعاتها عند الاقتضاء ومواكبة عملها، ولا قدرة لها على اتمام العملية الانتخابية لوحدها لاسباب لوجيستية. من المفروض ان تأخذ دورها في مراقبة الوسائل الاعلامية والانفاق المالي للمرشحين ايضا. حصل تطوير في الشق الثاني بحسب ما جاء في صلاحياتها الجديدة. تعاونت في السابق مع برنامج الامم المتحدة الذي وفر لها اجهزة متطورة ساعدت في مراقبة الوسائل الاعلامية المكتوبة والمرئية والمسموعة.

لم يلزم القانون الصحافة المكتوبة امورا تتعلق بكيفية معالجتها ملف الانتخابات واجراء اللقاءات مع المرشحين والحد من برنامج كل واحد منهم. كانت مراقبة محطات التلفزة تتم بطريقة اسهل مع تطبيق "الصمت الانتخابي" قبل 48 ساعة من موعد الانتخابات. ولا يزال اعضاء الهيئة السابقة يتذكرون كيف انقسموا حيال تعاطي وسائل الاعلام مع التصريح الشهير الذي اطلقه آنذاك البطريرك الماروني مار نصرالله بطرس صفير وتلقفته قوى 14 آذار عشية دورة الاقتراع. يعترف عضو في الهيئة السابقة هنا ان "الرقابة على الاعلام الالكتروني ستكون صعبة وتكاد تكون مستحيلة".

يشار هنا الى ان الاعلام الحزبي على انواعه لا يطبق التوازن المطلوب بين مرشحيه والآخرين من منافسيه الذي لا يلتقي معهم في الخط السياسي. وهذا ما سيظهر

للعيان وسيلمسه اللبنانيون في الانتخابات المقبلة كلما اقترب موعد هذه المواجهة في الدوائر الـ15 على اساس قانون النسبية الذي يطبق للمرة الاولى. سبق للهيئة ان طلبت من ادارة محطات تلفزيونية استضافة وجوه حزبية مرشحة لا تؤيدها في الخط السياسي، فلم تمتثل للطلب.

كانت الهيئة قد واجهت مشكلة في اللوحات الاعلانية المدفوعة على الطرق والساحات العامة. طلبت من المحافظين والمرشحين الذين استأجروها واستفادوا منها، فضلا عن المدة والرقابة المالية التي تدفع في هذا الخصوص. طلب من الجهات الرسمية ازلتها اذا لم يلتزم المرشحون هذه الشروط. لم يتم في القانون الحالي تكريس هذه النقاط في نصوص الامر الذي سيحول ساحات لبنان وعلى طول اوتوستراداته غابة من صور المرشحين ووعودهم!

امام هذا الواقع ستعتمد الهيئة الى الاجتهاد للحد من هذه التحدي الذي ستواجهه جراء الشكاوى التي ستلقاها، وستمر مرة اخرى في المعاناة نفسها، اذا تم تفلت هذا المشهد ولم تتخذ الاجهزة المعنية في وزارة الداخلية والبلديات الاجراءات المطلوبة في تنظيم هذه الاعلانات، وسيقع المرشحون وانصارهم في مشكلات قد تؤدي الى وقوع حوادث في الدوائر الانتخابية بين الاحزاب والقوى المتنافسة.

اين اصابت الهيئة السابقة واين اخطأت لا سيما ان رئيس الجمهورية ميشال عون كان قد حذر عند استقباله اعضاء الهيئة الجديدة من الوقوع في "التجارب السابقة التي اعترتها شوائب كان ممكنا تفاديها لو التزم الجميع المهل القانونية والانظمة المرعية؟"



الهيئة الجديدة للاشراف على الانتخابات المنوط بها استحقاق 2018.

## هيئة الاشراف على الانتخابات

ادى اعضاء هيئة الاشراف على الانتخابات القسم امام رئيس الجمهورية ميشال عون في حضور وزير الداخلية والبلديات نهاد المشنوق. طلب منهم الرئيس "ممارسة مسؤولياتهم وفق الصلاحيات المحددة لهم في قانون الانتخاب، التي تشكل الاطار الوحيد لعمل الهيئة ضمانا لاستقلالها وشفافيتها".

تضم الهيئة التي حمل مرسوم تشكيلها الرقم 1385: القاضي نديم عبد الملك رئيسا، النقيب جورج موراني نائبا للرئيس، الاعضاء القاضي عوني رمضان والقاضي اندره صادر والمدير العام السابق لوزارة الداخلية عطا الله غشام والنقيب نهاد جبر وموفق اليافي وسيلفانا اللقيس وكارين جعجع وارادا اكمكجي وفيليب ابي عقل.

يكشف مواكبون لعمل الهيئة انها فشلت حيث لم تكن تملك بعض الصلاحيات التي تخولها ضبط بعض الامور التي ترافق العملية الانتخابية. حصل بعض التفلت في وسائل الاعلام التي لم يتم ضبطها حيال تعاطيها مع المرشحين. حصل تضارب بين الهيئة والمديرية العامة للامن العام، علما ان التنسيق كان قائما بين الطرفين. لجأ البعض الى مجلس شورى الدولة للفصل في هذه المسألة، وجاء الجواب ان الهيئة في موقع استثنائي في الرقابة على الاعلام. كان وزير الداخلية السابق زياد بارود قد راى

الاعلامية المخالفة على ان تكون في موقع ردي وليس قمعي.

ماذا عن الرشى التي قد يلجأ اليها بعض المرشحين لاستفادة من اصوات الناخبين، لاسيما في الحصول على الصوت التفضيلي؟ يظهر ان هيئة الاشراف لا قدرة لها على مراقبة الرشى وضبطها. تضع التصدي لهذا النوع من التجاوزات الانتخابية عند القضاء والنيابة العامة التمييزية. لا تملك الامكانات المطلوبة في مراقبة الرشى. لكن اذا عمد مرشح الى وضع اعلان انتخابي ولم يصرح عنه يعتبر رشوة وعدم تخطيه السقف الانتخابي. ستركز على الطلب من قوى الامن الداخلي مراقبة "المآدب الانتخابية" التي يقيمها المرشحون في دوائرهم اضافة الى الاحتفالات. لا يمكنها ان تمنعها، وعلى اصحابها ان يكشفوا امام الهيئة عن المبالغ المالية التي انفقوها عليها.

من المتوقع هنا عدم تمكن الهيئة من مراقبة الحملات والمهرجانات الانتخابية في الخارج. يقول القانون بضرورة مراقبة المرشح من تاريخ ترشيحه، الا ان ثمة من يؤيد الهيئة مراقبة حملته قبل فتح باب الترشيح لبدء الرقابة، وهذا ما يظهر في ما يقوم به من لقاءات واقامة المآدب. ثمة من يقوم هنا بحملات اعلانية منفردة بغية اظهار قوته لضمه الى لوائح انتخابية كبرى. ثمة نوعان في المراقبة: الاولى عند المرشح، والثانية نفقات اللائحة. عندما ينضم الى ايها ينبغي تحميل ما انفقته على اللائحة.

ثمة ثغرة كبيرة في القانون عند دراسة الهيئة البيانات الحساسة للمرشحين، اعطيت مهلة شهر بعد اجراء الانتخابات، في وقت منحت الهيئة السابقة مدة ستة اشهر ولم تكف. بدل زيادتها تم تقليصها. يتبين ان مدة الشهر غير كافية بحسب خبراء في حقل الانتخابات كانت لهم تجربة في هذا المضمار. ثمة من يضع هذه المسألة في خانة "العملية المستحيلة". اضافة الى ذلك لحظ القانون السابق بداية الحملة الانتخابية ومتى تنتهي. لم يتطرق القانون الحالي الى هذا الجانب ولم يوضحه.



المديرية العامة  
للأمن العام  
٧٢ سنة



تضحية خالصة



تراقب "الصمت الانتخابي" قبل 48 ساعة من موعد الاقتراع.

تعتز الهيئة أيضا على توصيف استمرار وجودها طوال ولاية الدورة النيابية بأنها ستكون مزربا للهدر جراء المخصصات المالية التي يحصل عليها اعضاؤها. لو تم الحفاظ على غرفة عمليات الهيئة السابقة وملفاتها وارشيها بحسب متابعين لعملها لتم توفير الملايين من الليرات. من الافضل ان تبقى ومنح اعضائها مبالغ رمزية خارج فترة الانتخابات لتسلم مهماتها الى الهيئة المقبلة وعدم بدء عملها من الصفر.

من اسباب استمرارها ايضا الاشراف على الانتخابات الفرعية في حال حصولها من باب تطبيق المساواة على قاعدة انها موجودة في اثناء الانتخابات العامة، ويجب ان تتسحب على النائب الذي ينجح في الفرعية ويصل الى البرلمان. استمرار الهيئة في شكل دائم بحسب المتحمسين لهذا الخيار يساعد الهيئة الخلف على متابعة ما حققته الاولى وليس البدء من نقطة الصفر، فضلا عن الاستفادة منها في الاشراف على الانتخابات البلدية والاختيارية ايضا.

### استمرار الهيئة طوال دورة الانتخاب يؤمن اشرافها على الانتخابات الفرعية

### ترفض الهيئة الحصول على مخصصات طوال الدورة كمرزاب هدر

عنها والحصول على تقارير منها. يرفض اعضاء الهيئة نعت تعيينهم على اساس محاصصة تمت بين القوى السياسية والطائفية (خلت من تمثيل ارثوذكسي وكاثوليكي). الدليل ان الجسم القضائي ونقابات المحامين (في بيروت والشمال) والمحامين والمحاسبة فضلا عن المجتمع المدني هي التي اختارت اسما ممثلها.

يعتمد المجلس الدستوري على المعطيات التي تحضرها الهيئة في هذا الخصوص، وتتناول كشف البيانات الحسابية في الانفاق والقرارات التي اتخذها اعضاؤها وملاحظة اذا تجاوز اي مرشح السقف الانتخابي او لم يقدم بيانه الحسابي. يستند الى العناصر الاساسية التي يحصل عليها من الهيئة بالمعطيات التي تملكها، ليكون المجلس الدستوري على بيينة واضحة، وهو حر في الاستناد اليها او اهمالها.

في موازاة عمل هيئة الاشراف تنشط مهمات هيئات المجتمع المدني المعنية في استحقاق الانتخابات. جاء في قانون الانتخاب ان تعمل تحت رقابة الهيئة، الا ان خبراء في الانتخابات لا يحبذون عمل هذه الجمعيات تحت رقابة الهيئة ولم يستسيغوا هذا الامر لرفض التدخل في المجتمع المدني، لاسيما ان ثمة ممثلة لهذه الجمعيات (سيلفانا اللقيس) في عضوية الهيئة. يمكنها ان تنقل مطالب هذه الجمعيات الى داخل الهيئة والتعبير